

للقرض الصغير وشروط إسناده واستخلاصه وتعوض بما يلي :

الفصل 2 . الفقرة الأولى (جديدة) : لا يمكن أن تتجاوز المدة القصوى لتسديد القرض الصغير المسند من قبل الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة ثلاث سنوات.
تونس في 3 نوفمبر 1999 .

وزير المالية
توفيق بكار

اطلع عليه
الوزير الأول
حامد القروي

قرار من وزير المالية مؤرخ في 3 نوفمبر 1999 يتعلق بتنقيح القرار المؤرخ في 27 أوت 1999 المتعلق بتحديد المبلغ الأقصى للقرض الصغير وشروط إسناده واستخلاصه.
فصل وحيد . تلغى الفقرة الأولى من الفصل 2 من قرار وزير المالية المؤرخ في 27 أوت 1999 المتعلق بتحديد المبلغ الأقصى